

عدة الباحث | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 41- باب

الحجب 1

عبدالرحمن العجلان

والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد باب الحجب الحاجب باب عظيم مهم في باب الفرائض حتى قال بعض العلماء رحمة الله حرام على من لم يعرف الحجب - 00:00:00

ان يفتي في الفرائض. وذلك لأن من لم يعرف الحجب قد يعطي الميراث من لا يستحقه ويحرم الميراث من هو حق له بعدم معرفته في الحاجب من المحجوب والحجب له تعريف لغوي - 00:00:30

وتعريف اصطلاحي فرضي. حجب باللغة العربية بمعنى منع وحاجب السلطان هو الذي يمنع الدخول عليه وسمى الحاجب حاجب الذي فوق العين لانه يمنع من نزول اشياء على العين وسمى الحاجب - 00:01:11

للمرأة حاجبا لانه يمنع من النظر الى ما لا يحل النظر اليه. هذا التعريف اللغوي الحاجب المنع وحاجب مانع ومحجوب بمعنى ممنوع واصطلاحا عرفه المؤلف بقوله منع من قام به سبب الارث - 00:01:46

من الارث بالكلية او من اوفر حظيه منع من قام به سبب الارث من الارث وجد سبب الارث نكاح او قرابة او وله وجد السبب لكن حصل مانع وهذا المانع - 00:02:21

قد يمنع بالكلية وقد يمنع من اوفر حظيه او حظيه او فر يعني اكثر وحظيه نصبيه يمنع من النصيب الاكثر ويعطي النصيب الاقل. من اوفر حظيه مثلا الزوج له النص - 00:02:59

او الربع فإذا وجد الفرع الوارث منع من النصف واخذ الربع الزوجة لها الربع او الثمن فإذا لم يوجد فرع وارث يحجبها اخذت الربع فإذا وجد الفرع الوارث حجبها من اوفر حظيها. يعني من اوفر - 00:03:29

اعطاها النصيب الاقل الذي هو الثمن. منعها من الارث بالكلية او من اوفر حظيه معنى منعها من الارث بالكلية يعني قيل هذا وارث لكنه لا يرث محجوب ابن ابن موجود - 00:04:04

جاء يريد ميراثه والابن موجود فهل يعطى ابن الابن شيئا؟ لاليس من الورثة المذكورين في كتاب الله جل وعلا بل مذكور لكنه محجوب عجبه الابن فهو اذا الحجب منع من قام به سبب الارث - 00:04:34

الجار مثلا اذا مات جاره لا يقال انه محجوب من الميراث. لا. لانه ما وجد له سبب ارث الجوار ليس من سبب الارث الصدقة والرفقة والصحبة بالعمل كل هذه ما يقال لصاحبها محجوب من الميراث - 00:05:05

يقال ما وجد سبب الارث اصلا وانما الحاجب لمن وجد معه سبب الارث ولكنه حجب السيد المعتق وجد معه سبب الارث لكن وجد اب ايها اقدم؟ الاب ام السيد المعتق - 00:05:30

الاب الابن ام السيد المعتق الابن الاخ ام السيد المعتق الاخ ابن الاخ العم ابن العم وهكذا اذا كلهم ما وجد منهم احد ورث. اذا تعريف الحجب اصطلاحا يعني في اصطلاح الفرضيين - 00:05:55

هو من قام به سبب الارث ومنع من الميراث بالكلية او من او فرح الله كم اقسام الحجب الحجب ينقسم الى اقسام الحجب قال عثمان الحاجب قسمان حاجب - 00:06:23

باوصاف وحجم باشخاص القسم الاول حجب او صاف يعني حجب بصفة النوع الثاني حجب بشخص حجب او صاف ما هي قال

وهي موانع الارث المقدمة هلك هالك عن ابن كافر وعن عن ابن كافر وعم - 00:07:00

جاء الابن يقول ابي المتوفى فانا اريد ميراثه وهذا المال الذي بين يدي ابي اكتره انا جمعته ونميتها فانا احق به نقول نعم لولا ما قام بك من الوصف يقول من يحجبني؟ عمي يحجبني - 00:07:43

نقول لا عملك لا يحجبك انت مقدم عليه لولا ما فيك من الوصف الذميم انت كافر وابوك مسلم وعمك مسلم فلو اسلمت اخذت المال لكن لها كنت كافرا كنت لا ترث اباك وابوك لا يرثك - 00:08:09

وعمك اولى بابيك منك هذا حجبه عمه ما حجبه وانما حجبه الوصف القائم به وهو الكفر الكفر او الرق او القتل هلا كهالك عن ابن قاتل وابن ابن ابن عم - 00:08:36

فجاء الابن القاتل يقول هذا مال ابي وانا احق به وانا الذي جمعته ونميتها وسلمته لابي فانا احق به وقد يجوز انه ما قتله الا من اجل المال استعجالا يأخذ المال الذي بين يدي ابيه - 00:09:12

فنقول لا ابن ابن عم ابيك اولى بالمال منك يقول والامام ابن ابن ابن عم ابي يحجبني. نقول لا ما يحجبك انت محجوب بوصف لا بشخص - 00:09:41

ما هو هذا الوصف؟ اقدامك على قتل ابيك هذا منعك من الميراث. لا نصيبي لك في الميراث لانك قاتل المانع له وشخص ام وصف بل وصف هلك هالك عن ابن رقيق - 00:10:01

وعلم ابي اب عم الجد هلا كهالك عن ابن الرقيق وعن عم ابي اب يقول المال لعم ابي الاب جاء الابن يقول اعطوني المال على من اجل ان اشتري نفسي - 00:10:39

بهذا المال واعتق ساعدوني على العتق تقول لا يقول تقدمون علي عمي جدي جدي نقول ما قدمناه عليك الا لما فيك من الوصف وهو الرق ولو اخذت المال وانت على رق اخذه سيدك - 00:11:05

انت ومالك لسيدك ولا يكون المال لك ولا تملك ان تشتري به نفسك. لان كل ما سقط في يدك اخذه عملك سيدك فاذا لا نعطي مال ابيك لسيد ابنه ما المصلحة - 00:11:31

اعطيه لقربيه عم جده احق بالمال وهؤلاء الثلاثة الكافر والرقيق والقاتل منعوا من الميراث بوصف صفة هذه الصفة التي قامت بهم والا فلا ننكر قرابتهم القسم الاول حجب او صاف وهي موانع الارث المقدمة - 00:11:53

فالواحد محجوب بوصف وجوده كعدمه لا يعتد به اصلا كأنه ميت لا يرث ولا يحجب وهذا يتأنى دخوله على جميع الورثة الحج بوصف يتأنى على جميع الورثة ممكنا ان يكون الاب - 00:12:40

كافر ومنكم من ان يكون قاتل ومن ممكن ان يكون رقيق والابن كذلك والعم كذلك والاخ كذلك وهكذا هذا حجم الوصف يتأنى على جميع الورثة. من الذكور والاناث قام به - 00:13:08

سبب الارث وهو النكاح او الولاء او النسب لكن وجد وصف مانع من الارث فهذا يتأنى على جميع الورثة. الزوجة ممكنا ان تكون كافرة كتابية وممكن ان تكون قاتلة وممكن ان تكون - 00:13:31

دقيقة مملوكة فكل هذه الثلاث في هذه الحالات الثلاث لا ترث محجوبة بوصف قام بها القسم الثاني وهو المقصود بهذا الباب بباب الحجب الحجب بالأشخاص وينقسم الى قسمين. الحاجب بالأشخاص - 00:13:55

اما الحجب بالاو صاف فهو حجب لكنه تقدم في موانع الارث وينمنع الشخص من الميراث واحدة من علل ثلاث رق وقتل واختلاف ديني فافهم فليس الشك كاليقين هذى تقدمت في باب موانع الارث - 00:14:22

وهي في الحقيقة حجم وحجب هؤلاء باو صاف لا بالأشخاص والباب عندنا الان بباب الحاجب مقصودا به حاجب الاشخاص يعني هذا الشخص محجوب بهذا الشخص محجوب بهذا الشخص وهذا هو الذي قال عنه العلماء او بعضهم يحرم على من لم يعرف بباب الحجب ان يفتني في الفرائض - 00:14:44

لانه لا يعرف الحاجب من المحجوب. القسم الثاني حجب بالأشخاص وينقسم الى قسمين ينقسم الى قسمين سهلة بحمد الله لا تخف

من التطويل. حجب حرمان وحجب نقصان. فقط حاجب حرمان بالكلية - 00:15:17

يقال ليس لك شيء لما المست ابن ابن نقول بل انت ابن لكن حجبك الابن يقول المست بجد انا ابو الاب نقول نعم انت ابو الاب لكن حجبك الاب - 00:15:48

تأتي الجدة يتکى على عصاها ت يريد الميراث المست بجدة يقول بل انت جدة لكن حجبتك الام اقدم منك جاءت الاخت لاب ت يريد الميراث؟ نقول انت محجوبة بكثير محجوبة في الاب - 00:16:10

محجوبة بالابن محجوبة ابن الابن محجوبة بالاخوة الاشقاء والاخوات الشقائق حجابك واجد كثير جاء ابن العم يقول انا معه وزميله وصاحبه وادافع عنه وملازمه يقول حجاب كثير لو لم يوجد الا ابوك لكتفى - 00:16:36

يحجبك حجب حرمان ويتأتى دخوله على جميع الورثة الا سترة حجم حرمان يتاتى على جميع الورثة كل الورثة من الرجال والنساء ممکن ان يتاتى عليهم حجب الحرمان الا سترة لا يمكن ان يحجبوا بحال - 00:17:06

لا يحجب ابدا وهم الابوان والولدان والزوجان الابوان الاب والام ما يحجبهم احد الا ان قام بهم مانع من موانع الارث والولدان الولد والبنت الذكر والانثى لا يحجبان. والزوجان الزوج والزوجة لا يحجبون - 00:17:43

في شخص لانه ليس هناك احد اقرب من هؤلاء. في باب الاصول الاب والام وفي باب الفروع الولد الذكر والانثى الابن والبنت وفي باب الزوجية احد الزوجين الثاني حجب النقصان - 00:18:08

ويتأتى دخوله على جميع الورثة حجب حرمان عرفنا معنى حرمان يعني لا يعطى شيء اطلاقا مثل الجدة جاءت ت يريد الميراث نقول لها ليس لك شيء يأخذه يأخذ حنك الام ابن الابن يحجبه الابن - 00:18:32

الجد يحجبه الاب وهكذا فحجب الحرمان يتاتى على جميع الورثة الا سترة وحاجب النقصان لا تستثنى منه احدا كل واحد سواء كان صاحب فرض او صاحب تأصيل النسب او بالولاء - 00:19:03

كله يتاتى عليهم حجب النقصان. كيف يتاتى حجم النقصان؟ نعم الاب قد يأخذ المال كله وقد يحجب فيأخذ الثالث وقد يحجب فيأخذ السادس لكن سقوط ما يسقط الابن يتاتى عليه حجم النقصان؟ نعم - 00:19:34

لأنه قد يأخذ المال كله ابن ابن ابن مثلا يأخذ المال كله وافرض المال مئة الف يأخذها وهل يسقط لا ما يسقط وقد لا يأخذ الا الف واحد من مئة الف - 00:20:04

وتاتى عليه حجب النقصان قد يكون هو الوحيد وقد يكون اخوانه سبعون وثمانون حجب النقصان ويتأتى دخوله على جميع الورثة وينقسم الى سبعة اقسام هذه زادت لكن ما تكثر ان شاء الله - 00:20:26

وينقسم الى سبعة اقسام. اربعة انتقالات وثلاثة ازدحامات هذا حجم النقصان اربعة انتقالات انتقال من كذا لذا انتقال من كذا لذا اربعة وثلاثة ازدحامات. نعطي مثال للانثالات ثم نفصل فيها - 00:20:56

انتقال من فرض مثلا بنت الابن الم ذكرها من اصحاب ذكرناها الاخت لاب الم ذكرها من اصحاب النصيحة؟ نعم ذكرناها ومر ان ذكرنا بنت الابن من اصحاب السادس وهي انتقلت من النصيحة الى - 00:21:29

ال السادس وكلها فر وذكرنا الاخت لاب من اصحاب السادس وانت قلت من فرضها النصف الى فرض السادس هذا انتقال من فرض الى فرض الزوجة الم ذكرها من اصحاب الريع ذكرناها - 00:22:04

وذكرناها من اصحاب الثمن فانتقلت من فرض الى فرض هذى نسميتها انتقالات انتقلت من هذا الفرض الى فرض اخر الام اما ذكرناها من اصحاب الثالث نعم وذكرناها من اصحاب السادس فهي انتقلت من فرض الذي هو السادس الذي هو الثالث الى السادس - 00:22:31

وكلاهما فرض اربعة انتقالات وثلاثة ازدحامات يعني يزدحمن في الشيء يزدحمن في فرض مثلا الاخوان الام ماذا لهم الثالث اذا ورثوا كل واحد منهم يأخذ السادس افرض الاخوة لام - 00:23:02

عشرة عشرة اخوة لام ماذا لهم الثالث فقط لا يزيد فمعناه انهم يزدحمن فيه. ما نقص فرضهم فرض الاخوة لام الثالث اثنان لكل واحد سدس عشرة بينهم السادس بين خمسة - 00:23:33

فهنا ازدحموا في فرض الذي هو الثالث ازدحامت مثلا الزوجة كم تأخذ الربع او الثمن صرنا اربع زوجات كم يأخذن هو هو الربع او الثمن فهنا ازدحامت في باب التعصيб - 00:24:10

مثلا الاخ الشقيق يأخذ المال افرض الاخوة الاشقاء عشرة يقتسمون المال وهنا ازدحموا في تعصيб الابن يأخذ المال كله اجتماع عشرة ابناء وعشرين اخت بنت عشرة ابناء عشرون بنت يشتركون في المال للبنت سهم - 00:24:41

وللابن سهمان وهكذا هذى الانتقالات وهذى الازدحامت الثاني من الحجب الاشخاص حاجب ونقسان ويتأتى دخوله على جميع الورثة كل واحد ممكн ينقض نصيبه وانقسموا الى سبعة اقسام اربعة انتقالات وثلاثة ازدحامت - 00:25:22

فالانتقالات ما هي انتقال من فرض الى فرض اقل منه انتقال من فرض الى فرض وهو مثل الزوج له النصف اذا وجد الفرع الوارث ماذا يكون له؟ الرظا انتقل من فرض الى فرض الزوجة - 00:26:04

لها الربع مع وجود الفرع الوارث لها الثمن انت قلت من فرض الى فرض. الام الثالث وجد جمع من الاخوة او فرع وارت انتقلت من الثلث الى السادس. انتقال من فرض الى فرض. انتقال الثاني انتقال - 00:26:31

من فرض الى تعصيб انتقال من فرض الى تعصيб مثلا وهذا يتتأتى في الاب والجد انتقال من فرض الى تعصيб الاب يأخذ الفرض الثلث او السادس يأخذ مثلا مع الفرع الوارث السادس - 00:26:57

ومع عدم الفرض الوارث يأخذ تعصيб مثال ذلك مثلا الاب موجود وابنه وابن ابنة الابن الاوسط مريظ والصغرى الحفيد صحيح سليم فالاب الذي هو جد الحفيد يقول ان مات ابني - 00:27:44

وابنه موجود اخذت سدس وان مات الصغير قبل ابيه اخذت المال كله فكان يضرع الى الله ليل نهار ان الله لا يحرمه من ما لي ابنه فاستجيب له فمات الصغير اولا - 00:28:27

ثم اخذ الكبير المال كله انتقال من فرض الى تعصيб. ومثل ذلك الجد مع الاب مع الابن. يتمنى الجد ان ابنته يموت قبل ابنته لانه كثير المال ابن الابن فهو اذا مات الاب - 00:28:54

اخذ الجد المال كله. انتقال من فرض الى تعصيб فرض الذي هو السادس الى تعصيб يأخذ المال كله او ما ابقت الفروض. مثلا جيد جده موجود وابنه موجود. ابوه ميت ابو زيد - 00:29:25

فجده موجود وابنه موجود مات ابنته قبل من يأخذ مال زيد الجد يأخذ المال كله. انتقل لو مات زيد حال وجود ابنته وجده ماذا يأخذ الجد؟ السادس ابنة مع وجود ابنته وجده يأخذ الجد السادس - 00:29:52

فإذا مات الابن قبل الجد اخذ الاب اخذ الجد المال كله الثاني انتقال من فرض الى تعصيб وذلك في الاب والجد الثالث انتقال من تعصيب الى فرض انتقال من تعصيب - 00:30:24

إلى فرض وهذا في حق لوات النصف نعم اخت شقيقة واخوها مات اخوها الشقيق ماذا تأخذ هذه الاخت الشقيقة مع اخيها يكون المال بينها وبين اخيها لها ثلث ولأخيها ثلثا - 00:30:55

مات اخوها هذا الاخر قبل اخيها الاول الذي كانت تتحرجي وفاته فماذا تأخذ من الاول تأخذ منه النصف لانها اخت شقيقة قال هذا يتتأتى في حق ذوات النصف صلاة النصف - 00:31:33

تننتقل من تعصيб الى فرد تنتقل من تعصيب مع اخيها الى فرض في حال انفرادها هلك هالك عن اخت واخ شقيقين هذه الاخت صاحبة تعصيб الان في حالة ثانية هلك هالك عن اخت شقيقة - 00:32:01

فهي صاحبة فرض تأخذ النصف اذا وجد معه اخوها تأخذ تكون تعصيب عاد بحسب حال اخوتها ان كانوا خمسة وهي تأخذ سدس تأخذ اذا كانوا خمسة تأخذ واحد من احدى عشر - 00:32:41

وهكذا لانهم لكل واحد منهم بسهمين وهي لها سهم واحد انتقال من تعصيب الى فرض وهذا في حق ذوات هلكهالك عن بنت ابن بنت ابن لها النصف اذا قلنا هلك عن بنت ابن وابن ابن. كم يكن لها؟ تعصيب - 00:33:04

تننتقل من فرض الى تعصيب او من تعصيب الى فرض انتقال من تعصيب الى تعصيب وهذا في حق العصبة مع الغير انتقال من

تعصيб الى تعصيб وهذا في حق العصبة مع الغير. العصبة مع الغير من هم - 00:33:36

الاخوات ان تكون بنات فهن معاهن معصابات. الاخوات الشقائق مع البنات وبنات الابن والاخوات لاب مع البنات وبنات الابن قد تكون
الاخوات الشقائق مع البنات وحدهن فيكون لهن تعصيб تعصيб مع الغير - 00:34:11

وقد يكون مع اخوانهم فيكون تعصيб بالغير انتقال من تعصيб الى تعصيб هلا كهالك عن بنت واخت شقيقة المسألة من اثنين للبنت
النصف اختي الشقيقة الباقي ليس لها نصف. الباقي تعصيبا مع - 00:34:36

الغير هلا كهالك. عن بنت واخت شقيقة واخ شقيق انت قلت الاخت من تعصيб مع الغير الى ان كانت عصبة بالغير مع باخيها اما
الازدحامات وستأتي ان شاء الله نقتصر على هذا - 00:35:05

ان الحجب نوعان حجم بوصف وحجب بشخص الحاجب بالوصف يتأنى على جميع الورثة والمحجوب وجوده كعدمه لا يعتد به كأنه
ميت وهذا هو من قام به مانع من موافع الارث الحج بوصف - 00:35:37

الحج بشخص نوعان حاجب حرمان وحاجب نقصان حجب الحرمان يتأنى على جميع الورثة الا ستة لان الاب لا يمكن ان يمنع من
الميراث والام لا تمنع من الميراث والابن لا يمكن ان يمنع من الميراث - 00:36:06

والبنت لا تمنع من الميراث لكن ينقص نصيبيهم؟ نعم والزوج او الزوجة ويتأتى على جميع الورثة اجمل حرمان الا ستة حجب النقصان
يتأنى على جميع الورثة حجم النقصان يتأنى على الجميع - 00:36:35

من الاب الى الابن الى ان تصل الى السيد المعتق قد يأخذ المال كله وقد يكون المعتقون عشرة اجتماع عشرة واشتروا شخصا واعتقوه
لو же الله رأوا شخصا رقيقا بيد كافر - 00:37:06

يسومه سوء العذاب والرقيق مسلم وما يستطيع احدهم ان يعتقه يشتريه لنفسه وتوافقوا فيما بينهم بان يشتريوه بينهم ويعتقوه
لو же الله واشتروه واعتقوه يكون الولاء للعشرة كلهم فاذا مات ولم يخلف وارثا سواهم اشتركوا في ميراثه. ولو كان المعتق واحد
اخذ المال كله - 00:37:32

اذا فحجم النقصان يتأنى على جميع الورثة من الابن والاب الى ان تصل الى السيد المعتق وحاجب النقصان ينقسم الى سبعة اقسام
اربعة انتقالات واربعة وثلاثة ازدحامات انتقالات انتقال من فرض لفرض - 00:38:07

انتقال من تعصيб لفرض انتقال من فرض لتعصيб انتقال من تعصيб لتعصيб عندنا فرض وتعصيб فقط والانتقالات بينهما انتقال
من فرض لفرض انتقال من تعصيб لتعصيб انتقال من تعصيб انتقال من فرض لتعصيб - 00:38:35

لان ليس عندها الميراث الا الفرض والتعصيб هي التي يتأنى فيها فرض او تعصيб انتقال من فرض لفرض انتقال الزوجة من الربع
الى الثمن. انتقال الزوج من النصف الى الربع. انتقال الام من الثالث الى السادس - 00:39:02

هذا من فرض لفرض انتقال من تعصيб لتعصيб انتقال الاخت مع البنت او الاخت واخوها مع البنت انت قلت الاخت الشقيقة او
الاخت لاب من تعصيб مع الغير الى ان تعصيб بالغير - 00:39:25

هذا تعصيб من تعصيб لتعصيб ومن فرض لفرض بقي معنا من فرض لتعصيб ومن تعصيб لفرض انتقال من فرض لتعصيб
كانت قال الاب والجد من الفرض الى التعصيб انتقال من تعصيб - 00:39:52

من تعصيб لفرض كذلك كانت انتقال الاب والجد. ينتقل الاب من كونه معصب الى كونه صاحب فرض الاب مستعد بانه سيأخذ المال كله
وقبل ان تخرج او بعدها خرجت رح ابته ولد له - 00:40:19

ولد للابن فكان الاب متحرم بان يأخذ المال كله. فوجد هذا الربع الذي ولد بعد وفاة ابيه ستة اشهر اخذ المال الا السادس تركه لجده
انتقال من فرض بتعصيб او من تعصيب لفرض. انتقال من فرض لفرض ومن تعصيب لتعصيб. هذه اربعة اقسام - 00:40:47

انتقالات والازدحامات ستأتيانا ان شاء الله في الدرس القادم والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى
الله وصحابه اجمعين - 00:41:18